المنقطع مجاز فبعضهم حمل هذا القول على ان اداة الاستثناء فيه مجاز لان لفظ المستثنى مجاز فيه قوله لا يكون اجراؤها عليه بخصوصه الا بعد معرفة خصوصه قوله فالمتصل الخ للتفريع وهو الخروج سواء كان اقل مما بقي او اكثر منه او مساويا له هذا اشكال مشهور وهو ان زيدا في جاء القوم الا زيدا اما داخل في القوم او خارج عنه وعلى الثاني يلزم ان لا يكون مخرجا لان اخراج شيء لم يدخل ويلزم ايضا مخالفة الاجماع والفصل الصحيح فانك لو قلت له علي دينار الا الدانق كان الدانق داخلا في الدينار وعلى الاول يلزم التناقض الصريح فكيف وقع في كلام الله تعالى وكلام العقلاء واجيب عنه بوجوه واختار الشيخ الرضي ما اختاره الاكثرون وقالوا هذا الصحيح وحاصله ان التناقض انما يلزم اذا تعلقت نسبة الحكم على الاستثناء لكنها متعلقة عند الان المنسوب اليه هو المجموع المركب من المستثنى منه والمستثنى والنسبة متأخرة عن المنسوب اليه قطعا لانها متأخرة عن المنسوب فالمنسوب اليه في جاء القوم الا زيدا القوم الخارج منه زيد لا القوم المطلق حتى يلزم التناقض فيه ان هذا الجواب لا يتأتى في بعض ادوات الاستثناء لاخلوه عما فارقها ظاهرا وقيدان للنسبة فيكونان متأخرين عنها نعم يمكن ان يجاب عنه بان الاستثناء متأخر عن النسبة متقدم على الحكم فلا تناقض وبيان ذلك انك اذا قلت جاء القوم فقد نسبت اولا المجيء الى القوم على احتمال ان يكون على طريقة الايجاب بالقياس الى البعض الاخر وذلك لان تقوم الايجاب والسلب بعد تمام الكلام واذا قلت الا زيدا متصلا بجاء القوم تقرر السلب بالقياس الى زيد والايجاب بالقياس الى ما بقي ليس معنى الاخراج الا المخالفة في الحكم بعد التشريك في النسبة والا لكان في المنقطع تشريك لم يكن هناك اخراج قوله من متعدد اي ذو عدد ووحدة قوله بالاغير الصفة بيان للواقع لئلا ينافي قوله واخواتها اراد بها كلمات محفوظة الاما هو بمعناها مطلقا حتى يلزم ان يكون جاء القوم الخارج منهم زيد استثنى من ذلك امر اصطلاحي ذو مشاحة فيه نعم لو ادعى ان تلك الكلمات المحفوظة صارت بحيث الا في عدم الاستقلال لم يلزم ذلك وانتفع ايضا ما قلنا على ما قاله الشيخ الرضي بشبهه الاستثناء قوله واحترز به عن نحو جاء في القوم الخ قيل لا ولكن لا يتعين اخراجا ولهذا استعمل في صورة لا يتصور فيها الاخراج كان تقول جاء عمرو لا زيدا وما جاءني لكن زيد جاء قوله اي بعد الا واخواتها لا يضر المنقطع الا بعد الا وغير وبيد قوله اي ليس ينبغي لها الموجب والمثبت اصطلاحا ما ذكر وغير الموجب غير المثبت اصطلاحا ما يقابله قوله واحترز به عما اذا وقع في كلام موجب وانما وجب نصبه اذا كان بعد الا في كلام موجب لانه لو لم ينصب لكان بدلا والبدل كالمبدل منه العامل فيلزم ترتب الايجاب في المستثنى منه والسلب في المستثنى منه واما في غير الموجب فلا يلزم ذلك لجواز اعتبار تكرير العامل بتلك النفي العارض ولان البدل منه في حكم النتيجة فيكون في حكم التفريع وهو في الايجاب ممنوع وفيه ما نظر اما في الاول فلان معنى تكرير العامل ليس الا باعتبار ذات العامل مع قطع النظر عن الايجاب والسلب لهذا جاز جاء زيد لا عمرو وفي العطف مع ان في نحو تكرير العامل مع قطع النظر

عن الايجاب واما في الباقي فلان المبدل منه ليس مطروحا بالكلية حتى يفسد المعنى وفرق بين فصل الشيء وما في حكمه قوله وهو ان يكون الكلام الموجب تاما الكلام التام اصطلاحا في باب الاستثناء ما فسره بقوله بان يكون له والكلام الناقض اصطلاحا في هذا الباب ما يقابله قوله منصوب على الظرفية لاعلى الاستثناء لعدم التعرض اراد بذلك ان من قبيل النوع ينبغي ان يكون داخلا في الاتي قوله والعامل في نصب المستثنى قال الشيخ الرضي قال المصنف في شرح الفصل العامل فيه المستثنى منه بواسطة الا قال انما يكون هناك اذا لم يستعمل الا بمعنى غير نحو القوم الا زيدا اخوك والبصرية ان يقولوا ان في الاخوة معنى فعليا وهو الانتساب بالاخوة فتأمل ولم يكن في الجملة معنى الفعل جاز ان ينتصب المستثنى قوله ومقدما عطف على قوله بعد الا هذا هو الظاهر المتبادر الى الفهم لكن يجب ان تقيد ان انتصابه بشرط ان يكون بعد الا وذلك غير مفهوم من العبارة ولذا قال الفاضل قوله او منقطعا وممكن ان يحمل المعطوف على ما يعم على قولهم في كلام من وجهين لا يخفى ذلك وهو خبر اخر لكان او حال قوله اي المستثنى منصوب ايضا الخ ذهب سيبويه الى ان المنقطع منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب المتصل بعد الا الى ان ما بعد الا مفرغ سواء كان متصلا او منقطعا والا في المنقطع وان لم تكن حرف عطف عملت عمل العاطفة في وضع المفرغ بعدها وللمتأخرين فيها اراء وعبارات يعني كون الا فيها بمعنى لكن فالوا انها الناصبة لكن الاسماء تحذف منها في الاغلب نحو جاء القوم الا حمارا اي لكن الحمار لم يجئ قالوا وقد يبقى خبرها ظاهرا نحو قوله تعالى الا فوم يونس لما امنوا كشفنا قال الكوفيون ان الا في المنقطع بمعنى سوى وفيه ان سوى ليس للاستدراك والا منها يفيد الاستدراك لانه لرفع توهم الخ الطيب دخول ما بعدها في حكم ما قبلها قوله في الاثر متعلق بمنصوب المحيوط بطرفي الاعتراض نحو محذوف قوله وما بينهم اي ما بين المستثنى منه والمستثنى في بعض من فروع الفصل ان يتقدم المستثنى منه على جملة من جنس ما قبله على سبيل التغليب قال ابن التراج عاد بالي المتصل لانك اذا قلت ما فيها احد فمعناه ما فيها احد كما يقتضيه الاحمار وانما لم يجز فيه الا النصب لانه ليس من جنس السابق بحسب الظاهر قوله اسم بمعنى حذفه مستدرك كان او غير مستدرك نحو ما جاءني زيد الا عمرا وقوله لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم ذهب كثير الى ان الاستثناء متصل فمنهم من قال ان عاصما بمعنى معصوم كذا في بعض حواشي المدنيين ومنهم من قال ان عاصما بمعنى ذو عصمة ومنهم من قال ان من رحم بمعنى الراحم وهو الله تعالى ومنهم من قال بتقدير مضاف والتقدير لا ذا رحم من رحم او مكان من رحم والمعنى لا عاصم اليوم من الطوفان الا مكان من رحمه الله من المؤمنين وهو السفينة وذلك انه لما جعل الجبل ماصما من الماء قال لا عاصم اليوم من جبل ونحوه سوى معتصم واحد وهو مكان من رحمه الله وبجانبه يعني السفينة قوله الخ هو لم الباب لانها من نوعة للاستثناء وما بعدها ليست وضع عليه لان في نحو لما امنوا خمس من المغايرة والظرفية والمجاوزة والخلو والنفي وغير ذلك استعمل في الاستثناء يضرب

Copyright © King Saud University